

[7822-7174] حكم الإنابة في الحج والعمرة عن المريض

والعجز - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

اللهم سماحة الوالد يقول السائل ما حكم الإنابة في الحج والعمرة عن المريض والعجز اذا كان المرض يقعده عن السفر ولا يستطيع السفر او العجز الكبير لا يستطيع معه الثبات - 00:00:00

على المركوب فيناب عنه في الفريضة اما اذا كان لا يمنعه من الركوب فانه يحج بنفسه ويطاف باسعافه محمولا واما بقية اه المناسك فيؤديها في عربة في مزدلفة في في منى - 00:00:16

لأنه مطلوب منه الوجود في هذه الامكانة فقط ورمي الجمار يوكل من يرمي عنه. نعم - 00:00:39